

تاج العروس من جواهر القاموس

ويقال : رَجُلٌ أَعْسَرُ وامرأةٌ عَسْرَاءُ إِذَا كَانَتْ قُوَّاتُهُمَا فِي أَشْمُلِهِمَا
وَيَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشِمَالِهِ مَا يَعْمَلُهُ غَيْرُهُ بِيَمِينِهِ . ويقال للمرأة :
عَسْرَاءُ يَسْرَرُهُ : إِذَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدَيْهَا جَمِيعاً وَلَا يَقَالُ : أَعْسَرُ
أَيْ يَسْرَرُ وَلَا عَسْرَاءُ يَسْرَأُ لِلْأُنْثَى وَعَلَى هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ . وفي حديثِ رَافِعِ
بْنِ سَالِمٍ وَفِينَا قَوْمٌ عُسْرَانُ يَنْزِعُونَ نَزْعاً شَدِيداً : وَهُوَ جَمْعُ أَعْسَرَ :
الَّذِي يَعْمَلُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى كَأَسْوَدَ وَسُودَانٍ . يَقَالُ : لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ رَمِيّاً
مِنَ الْأَعْسَرِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ كَانَ يَدْعُو عَلَى عَسْرَائِهِ الْعَسْرَاءُ
تَأْنِيْثُ الْأَعْسَرِ : الْيَدُ الْعَسْرَاءُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكَانَ أَعْسَرَ . وَعَسْرَانِي فَلَانٌ
بِالْفَتْحِ وَعَسْرَانِي بِالتَّشْدِيدِ هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ : الْأَوَّلُ مِنْ بَابِ
عَلِمَ وَالثَّانِي مِنْ كَتَبَ يَعْسِرُنِي عَسْرَاءً إِذَا جَاءَ عَنِ يَسَارِي . وَيُقَالُ :
اعْتَسَرَ فَلَانٌ النَّاقَةَ إِذَا أَخَذَهَا رِيضاً قَبْلَ أَنْ تُذَلَّلَ فَخَطَّهَا
وَرَكَبَهَا . وَنَاقَةُ عَسِيرٍ : اعْتُسِرَتْ مِنَ الْإِبِلِ فَرُكِبَتْ أَوْ حُمِلَ عَلَيْهَا وَلَمْ
تُلَيِّسَنَّ قَبْلَ . وَهَذَا عَلَى حَذْفِ الزَّائِدِ . وَكَذَلِكَ نَاقَةُ عَيْسَرٍ وَعَوَسْرَانَةُ
وَعَيْسْرَانَةُ : قَدْ فُعِلَ بِهَا ذَلِكَ . وَالْبَعِيرُ عَسِيرٌ وَعَيْسُرَانُ بضمَّ السَّيْنِ
وَعَيْسُرَانِيٌّ بِفَتْحِ السَّيْنِ وَضَمِّهَا . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَيْسْرَانِيَّةُ
وَالْعَيْسُرَانِيَّةُ مِنَ الذُّوقِ : الَّتِي تُرْكَبُ قَبْلَ أَنْ تُرَاضَ . قَالَ : وَالذَّكَرُ
عَيْسُرَانُ وَعَيْسُرَانُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ عَلَى غَيْرِ مَا قَالِ
اللَّيْثُ هَكَذَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيٌّ فِي التَّكْمِلَةِ . وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَزَعَمَ اللَّيْثُ أَنَّ الْعَوَسْرَانِيَّةَ وَالْعَيْسْرَانِيَّةَ مِنَ
الذُّوقِ . . إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ كَمَا قَدْ مَنَّا . قُلْتُ : وَفِي الصَّحَاحِ : وَجَمَلُ
عَوَسْرَانِيٍّ . وَالْعَسِيرُ : النَّاقَةُ الَّتِي قَدْ اعْتَاطَتْ فِي عَامِهَا فَلَمْ تَحْمِلْ
سَنَتَهَا هَكَذَا قَالَ اللَّيْثُ وَمِثْلُهُ نَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ : هِيَ
الْعَسِيرَةُ بِالْهَاءِ . وَقَدْ أَعْسَرَتْ إِعْسَاراً وَعُسِرَتْ مَبْنِياً لِلْمَجْهُولِ قَالَ
الْأَعَشَى : .
وَعَسِيرٌ أَدْمَاءُ حَادِرَةِ الْعَيِّ . . . نَحْنُ فَوَيْ عَيْسْرَانَةٍ شِمْلَالٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَتَفْسِيرُ اللَّيْثِ لِلْعَسِيرِ بِمَا تَقْدِّمُ غَيْرُ صَحِيحٍ وَالْعَسِيرُ مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ الْعَرَبِ
: الَّتِي اعْتُسِرَتْ فَرُكِبَتْ وَلَمْ تَكُنْ ذُلِّلَتْ قَبْلَ ذَلِكَ وَلَا رِيضَتْ : وَكَذَا

فَسَّرَهُ الْأَصْمَعِيُّ . وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ السَّكَّيْتِ . وَعَسَّرَتِ الذَّاقَةُ تَعْسِيرُ مَنْ
حَدَّ ضَرْبَ عَسْرَاءٍ بِالْفَتْحِ وَعَسْرَانًا مُحَرَّرَّةً وَهِيَ عَاسِرٌ وَعَسِيرٌ إِذَا
رَفَعَتْ ذَنْبَهَا فِي عَدْوٍ هَذَا . قَالَ الْأَعَشَى : .
بَنَاجِيَّةٍ كَأَتَانِ الثَّمِيلِ ... تَقْصِي السُّرَى بَعْدَ أَيْنٍ عَسِيرًا وَعَسَّرَتْ
وَهِيَ عَاسِرٌ : رَفَعَتْ ذَنْبَهَا بَعْدَ اللِّقَاحِ . وَالْعَسْرُ : أَنْ تَعْسِرَ
الذَّاقَةُ بِذَنْبِهَا أَيْ تَشُولَ بِهِ يُقَالُ : عَسَّرْتُ بِهِ تَعْسِيرُ عَسْرَاءٍ .
وَالْعَسْرَانُ : أَنْ تَشُولَ الذَّاقَةُ بِذَنْبِهَا لِتُرَى الْفَحْلُ أَزَّهًا لَاقِحٌ
وَإِذَا لَمْ تَعْسِرْ وَذَنْبَتَ بِهِ فَهِيَ غَيْرُ لَاقِحٍ . وَالْعَسْرَاءُ مِنَ الْعِقْدَانِ :
السَّتِي فِي جَنَاحِهَا قَوَادِمَ بَيْضٍ . وَقِيلَ : عُقَابُ عَسْرَاءٍ هِيَ الَّتِي رِيَشُهَا مِنْ
الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ أَكْثَرُ مِنَ الْأَيْمَنِ . وَقِيلَ : الْعَسْرَاءُ : الْقَادِمَةُ
الْبَيْضَاءُ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْيَّةٍ : .
وَعَمَّيْ عَلَيْهِ الْمَوْتُ يَأْتِي طَرِيقَهُ ... سِنَانُ كَعَسْرَاءِ الْعُقَابِ
وَمِنْهُ هَبُ